

محضر إجتماع الجمعية العامة العادية

شركة مجموعة طلعت مصطفى القابضة TMG Holding

شركة مساهمة مصرية - وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢

المنعقدة يوم السبت الموافق ٢٨ مارس ٢٠٢٠

انعقدت الجمعية العامة العادية لشركة مجموعة طلعت مصطفى القابضة (ش.م.م) وذلك في تمام الساعة الثانية عشر وخمسة وأربعون دقيقة من بعد ظهر يوم السبت الموافق ٢٨ مارس ٢٠٢٠ بمشروع مدينتي - مدينتي- القاهرة الجديدة بناءً على الدعوة الموجهة إلى السادة المساهمين عن طريق نشر الدعوة بجريديتين يوميتين، وكذلك تم ارسال الدعوة الى الجهات الإدارية ومراقبي الحسابات والسادة أعضاء مجلس الإدارة - وذلك لمناقشة جدول الأعمال التالي:


- ١- المصادقة على تقرير مجلس إدارة الشركة وتقرير الحوكمة عن نشاط الشركة خلال السنة المالية المنتهية في ٢٠١٩/١٢/٣١.
- ٢- المصادقة على تقرير مراقبي الحسابات عن نشاط الشركة والقوائم المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩.
- ٣- المصادقة على القوائم المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩ وحساب التوزيع المقترح.

- ٤- إخلاء طرف وإبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن أعمال إدارتهم للشركة خلال عام ٢٠١٩.
- ٥- تعيين مراقبي الحسابات وتحديد آليات عملهم عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠.
- ٦- تحديد مكافأة وبدل حضور ومصاريف نقل السادة أعضاء المجلس عن عام ٢٠٢٠.
- ٧- الترخيص لمجلس الإدارة أربعين يفضيه بالتبرع فيما يجاوز ألف جنيه خلال عام ٢٠٢٠.

- وقد حضر الإجتماع كل من: **٤٦٠٨٢**
- السيد الأستاذ / هشام طلعت مصطفى - الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب بالإصالة ومفوضاً عن السيد المهندس / طارق طلعت مصطفى رئيس مجلس الإدارة
 - الأستاذ الدكتور / محمد شوقي السيد - عضو مجلس الإدارة بالإصالة ومفوضاً عن السيد المهندس/ هاني طلعت مصطفى - عضو مجلس الإدارة
 - الأستاذ الدكتور / هاني صلاح سرى الدين - عضو مجلس الإدارة بالإصالة ومفوضاً عن السيد المهندس/ يحيى محمد عوض بن لادن - عضو مجلس الإدارة
 - السيد الأستاذ/ باسم محمد عبد العليم بركات - عضو مجلس الإدارة
 - السيد الأستاذ / حسام محمد هلال - عضو مجلس الإدارة بالإصالة ومفوضاً عن السيد الأستاذ/ إكبر على موالا - عضو مجلس الإدارة
 - السيد الأستاذ / محمد عبد العزيز محمد الطوخي - عضو مجلس الإدارة



رئيس الاجتماع
الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب



فارزا الأصوات
٤٦٠٨٢

أمين سر الاجتماع
أبو جابر

كما حضر الإجتماع كل من الأستاذ /عمرو الشعيبي - المحاسب القانوني والأستاذ /طارق مجدى احمد حشيش - المحاسب القانوني - مراقبا حسابات الشركة ولم يحضر أى من ممثلى الجهات الإدارية .

وقد رأس الإجتماع السيد الأستاذ/ هشام طلعت مصطفى – الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب وقد رشح سيادته تعيين الأستاذ/ أبو طالب محمود أبو طالب امينا لسر الإجتماع وكلا من الأستاذ/ سامح عبد الرؤوف على والأستاذ/ مصطفى حسن اسماعيل – فارزا أصوات وقد وافقت الجمعية العامة على ذلك.

وتولى كل من الأستاذ / عمرو محمد الشعيبي المحاسب القانوني والأستاذ / طارق مجدى حشيش المحاسب القانوني مراجعة إجراءات الدعوة ، وأعلنا صحتها، وقام فارزا الأصوات بحصر عدد الأسهم الحاضرة والممثلة فى الإجتماع فوجداها ١,١٩٧,٢٦٠,٠٢٦ سهم بنسبة ٥٨,٠٢٪ من إجمالى عدد أسهم الشركة البالغة ٢,٠٦٣,٥٦٢,٢٨٦ سهم، منها عدد ١,١٩٧,٢٥٧,٧٣٥ سهم بالأصالة، وعدد ٢,٢٩١ سهم بالإنابة.

وقد أبلغت هذه النتيجة للسيد رئيس الإجتماع الذى أعلن صحة الإجتماع وقانونيته، ثم بدأت الجمعية العامة العادية للشركة فى مناقشة الموضوعات المدرجه بجدول الأعمال وتم الموافقة بالإجماع على القرارات التالية:

القرار الأول

صادقت الجمعية العامة بالإجماع على مايلى:

- تقرير مجلس إدارة الشركة عن نشاط الشركة عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠١٩/١٢/٣١.
- تقرير الحوكمة السنوى عن نشاط الشركة عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠١٩/١٢/٣١.
- تقرير مراقبا حسابات الشركة عن تقرير الحوكمة السنوى عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠١٩/١٢/٣١.


القرار الثانى

صادقت الجمعية العامة العادية للشركة بالإجماع على تقرير السادة مراقبا حسابات الشركة عن القوائم المالية المستقلة والمجمعة للشركة عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠١٩/١٢/٣١.

القرار الثالث

صادقت الجمعية العامة العادية للشركة بالإجماع على مايلى:

١. قائمة المركز المالى (المستقلة والمجمعة) للشركة عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠١٩/١٢/٣١ وكذلك باقى القوائم المالية للشركة والإيضاحات المنخفة لها (سواء المستقلة أوالمجمعة) المتعلقة بالشركة.



رئيس الاجتماع
الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب

مراقبا الحسابات

فارزا الأصوات

أمين سر الجلسة

مصطفى حشيش

أبراهيم محمد

٢. حساب توزيع الأرباح وذلك على النحو التالي:

٤٧١,١٣٩,٤٣٥	أرباح العام
٢٩,٢٩٧,٥٧٥	أرباح مرحلة
<u>٥٠٠,٤٣٧,٠١٠</u>	الإجمالي
٢٣,٥٥٦,٩٧٠	يخصم
١٨٢,٥٠٠,٠٠٠	٥% احتياطي قانوني
٣,٠٠٠,٠٠٠	توزيعات نقدية للسادة المساهمين
٣,٠٠٠,٠٠٠	حصة العاملين
<u>٢٨٨,٣٨٠,٠٤٠</u>	مكافأة أعضاء مجلس الإدارة
	مرحل للعام القادم

كما وافقت الجمعية العامة العادية للشركة بالإجماع على توزيع الكوبون النقدى رقم ٧ والبالغ ٠,٠٨٨ جنيه للسهم على أن يتم التوزيع وفقا لخطة التدفقات النقدية للشركة كما يلي:

- القسط الأول والبالغ ٠,٠٤٤ جنيه للسهم تقريبا بحد اقصى ١٥ مايو ٢٠٢٠.
- القسط الثانى والبالغ ٠,٠٤٤ جنيه للسهم تقريبا بحد اقصى ١٥ يوليو ٢٠٢٠.

القرار الرابع


وافقت الجمعية العامة العادية للشركة بالإجماع على إخلاء طرف وإبراء ذمة السادة رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة عن أعمال إدارتهم للشركة عن السنة المالية المنتهية فى ٣١/١٢/٢٠١٩.

القرار الخامس

وافقت الجمعية العامة العادية للشركة بالإجماع على تعيين كل من الأستاذ/ عمرو محمد الشعبينى (مكتب المحاسبون المتضامنون - أ. ش. ب. و. ي. ون. ج.) والأستاذ/ طارق مجدى أحمد حشيش (مكتب مجدى حشيش وشركاه) كمراقبين حسابات الشركة عن السنة المالية المنتهية فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠، كما وافقت الجمعية العامة العادية للشركة بالإجماع على تحديد صافى أتعاب سنوية لكل منهما قدرها ١٧٠,٠٠٠ جنيه (مائة وسبعون ألف جنيه).

القرار السادس

وافقت الجمعية العامة العادية للشركة بالإجماع على إعتداد بدل الحضور خلال العام المالى ٢٠٢٠ بمبلغ ١٠,٠٠٠ جنيه (عشرة آلاف جنيها) ومصروف انتقال بمبلغ ١٠,٠٠٠ جنيه (عشرة آلاف جنيها) وذلك لكل عضو من أعضاء مجلس إدارة الشركة عن كل جلسة من جلسات مجلس الإدارة وعن كل إجتماع من اجتماعات الجمعية العامة بنوعها، وكذلك أعمال نفس القواعد للجان المنبثقة عن المجلس (لجنة المراجعة والحوكمة، ولجنة المكافآت والترشيحات).



رئيس الاجتماع
الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب

مراقب الحسابات

فارزا الأصوات

أمين سر الاجتماع
أبراهيم نور

القرار السابع

وافقت الجمعية العامة العادية للشركة بالإجماع على الترخيص لمجلس الإدارة بالتبرع فيما يجاوز الف جنيه خلال العام المالي ٢٠١٩.

كما وافقت الجمعية العامة العادية على تفويض كل من الأستاذ / سامح عبد الرؤوف على، والأستاذ/ محمد طلعت على، والأستاذ/ عامر بدرى سليمان (منفردين) فى إتخاذ كافة الاجراءات اللازمة والتوقيع امام الهيئة العامة للرقابة المالية والهيئة العامة للإستثمار والغرفة التجارية والسجل التجارى.

وعقب ذلك أعلن رئيس الإجتماع إنهاء إجتماع الجمعية العامة العادية من نظر الموضوعات المدرجة بجدول أعماله وبالتالي إنتهاء الإجتماع فى تمام الساعة الواحدة ونصف من بعد ظهر نفس اليوم.



فازر الأصوات مراقبا الحسابات

أمين سر الجلسة


ر س ٢٠١٩

الموافق



رئيس الإجتماع

الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب



التصديق على محضر اجتماع الجمعية العامة العادية لشركة

(مجموعة طلعت مصطفى القابضة (T.M.G holding)

المُسطر خلفه صورة طبق الأصل من محضر اجتماع الجمعية العامة العادية لشركة (مجموعة طلعت مصطفى القابضة (T.M.G holding) (ش.م.م) خاضعة لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية والمنعقد بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٢٨).

ولقد سُلمت هذه الصورة للطالب وعلى مسؤوليته لتقديمها إلى (الشركة)

وذلك بعد سداد الرسوم المقرره طبقاً لأحكام المادة (٧٠) من القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بموجب إيصال سداد رقم - ٤٨٤٥٩٧ المؤرخ ٢٠٢٠/٤/٦.

تصديق الهيئة على المحضر في ضوء ما قدمته الشركة من بيانات ومستندات دون التطرق لمحتوى المحضر أو مضمون القرارات الواردة به. وقد روجع المحضر من الناحية الإجرائية والشكلية فقط دون أدنى مسؤولية على الهيئة - قبل الشركة أو الغير - عن مضمون ما ورد بالمحضر من معلومات أو إجراءات أو قرارات أو غيرها، وفقاً لقرار رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٥٠٥) لسنة ٢٠١٤، وذلك مع مراعاة ما يلي:

١- مراعاة ما قد يرد من ملاحظات على القوائم المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٩/١٢/٣١ من الإدارة المختصة

باليهية.

٢- الالتزام بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٠٧ لسنة ٢٠١٦ بشأن قواعد حوكمة الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية وخاصة

البند (٧-١-١) و المعدل بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٥٩) لسنة ٢٠١٨.


رئيس
الإدارة المركزية لحوكمة الشركات
د/ وليد جاسر

عبدالله بنوعل

محضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية

شركة مجموعة طلعت مصطفى القابضة TMG Holding

شركة مساهمة مصرية - وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢

المنعقدة يوم السبت الموافق ٢٨ مارس ٢٠٢٠

إنعقدت الجمعية العامة غير العادية لشركة مجموعة طلعت مصطفى القابضة TMG Holding (ش.م.م) وذلك فى تمام الساعة الثانية عشر والنصف من بعد ظهر يوم السبت الموافق ٢٨ مارس ٢٠٢٠ بمشروع مدينتى - مدينتى- القاهرة الجديدة بناءً على الدعوة الموجهة إلى السادة المساهمين عن طريق نشر الدعوة بجريدين يوميتين، وكذلك تم ارسال الدعوة الى الجهات الإدارية ومراقبا الحسابات والسادة أعضاء مجلس الإدارة - وذلك لمناقشة جدول الأعمال التالى:

- تعديل نص المادتين ١٩، ٤٥ من النظام الأساسى للشركة

وقد حضر الإجتماع كل من:

- السيد الأستاذ / هشام طلعت مصطفى - الرئيس التنفيذى والعضو المنتدب بالإصالة ومفوضاً عن
- السيد المهندس / طارق طلعت مصطفى رئيس مجلس الإدارة
- الأستاذ الدكتور / محمد شوقي السيد - عضو مجلس الإدارة ومفوضاً عن السيد المهندس/ هانى طلعت مصطفى - عضو مجلس الإدارة
- الأستاذ الدكتور / هانى صلاح حسرى الدين - عضو مجلس الإدارة بالإصالة ومفوضاً عن السيد المهندس/ يحيى محمد عوض الدين - عضو مجلس الإدارة
- السيد الأستاذ/ باسم محمد عبد الجليم بركات - عضو مجلس الإدارة
- السيد الأستاذ / حسام محمد هلال - عضو مجلس الإدارة بالإصالة ومفوضاً عن السيد الأستاذ/ أكبر على موالا - عضو مجلس الإدارة
- السيد الأستاذ / محمد عبد العزيز محمد الطوخى - عضو مجلس الإدارة

كما حضر الإجتماع كل من الأستاذ/ عمرو الشعيبنى - المحاسب القانونى والأستاذ/ طارق مجدى احمد حشيش - المحاسب القانونى - مراقبا حسابات الشركة

ولم يحضر أياً من ممثلى الجهات الإدارية .

وقد رأس الإجتماع السيد الأستاذ/ هشام طلعت مصطفى - الرئيس التنفيذى والعضو المنتدب وقد رشح سيادته تعيين الأستاذ/ أبو طالب محمود أبو طالب اميناً لسير الإجتماع وكلا من الأستاذ/ هشام طلعت مصطفى - الرئيس التنفيذى والعضو المنتدب والأستاذ/ طارق مجدى احمد حشيش - المحاسب القانونى - مراقبا حسابات الشركة



رئيس الاجتماع
الرئيس التنفيذى والعضو المنتدب

مراقبا الحسابات

فازرا الأصوات

امين سر الاجتماع
أبو طالب محمود

وتولى كل من الأستاذ / عمرو محمد الشعيبى المحاسب القانونى والأستاذ / طارق مجدى حشيش المحاسب القانونى مراجعة إجراءات الدعوة ، وأعلننا صحتها، وقام فارزا الأصوات بحصر عدد الأسهم الحاضرة والممثلة فى الإجتماع فوجدها ١,١٩٧,٢٦٠,٠٢٦ سهم بنسبة ٥٨,٠٢٪ من إجمالى عدد أسهم الشركة البالغة ٢,٠٦٣,٥٦٢,٢٨٦ سهم، منها عدد ١,١٩٧,٢٥٧,٧٣٥ سهم بالأصالة، وعدد ٢,٢٩١ سهم بالإنابة.

وقد أبلغت هذه النتيجة للسيد رئيس الإجتماع الذى أعلن صحة الإجتماع وقانونيته، ثم بدأت الجمعية العامة غير العادية للشركة فى مناقشة الموضوعات المدرجة بجدول الأعمال وتم الموافقة بنسبة ١٠٠٪ على مايلى:

القرار الأول

صادقت الجمعية العامة بنسبة ١٠٠٪ على تعديل كلا من المادة ١٩ ، والمادة ٤٥ من النظام الأساسى وذلك بإضافة الفقرة التالية " جواز إنتخاب أعضاء مجلس الادارة بنظام التصويت التراكمى بما يسمح بالتمثيل النسبى فى عضوية مجلس الإدارة كلما أمكن ذلك"، وذلك على النحو التالى :-

المادة ١٩ قبل التعديل



يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من ثلاثة أعضاء على الأقل وخمسة عشر عضو على الأكثر تعينهم الجمعية العامة و يشترط أن يكون كل عضو مالكا على الأقل لعدد من أسهم الشركة لا تقل قيمتها عن خمسة آلاف جنيه ويجوز ضم عضوين على الأكثر من ذوي الخبرة لا يتوافر فيهما نصاب الملكية المشار إليه ويراعى فى تعيين أعضاء المجلس أن يمثل مالكو الأسهم من الأشخاص الاعتبارية بعدد من الأعضاء يتناسب مع نسبة أنصبتهم فى رأس المال. واستثناء من طريقة التعيين سالفة الذكر فقد عين المؤسسون أول مجلس إدارة من (٣) أعضاء هم:-

م	الاسم	الجنسية	تاريخ الميلاد
١-	السيد / هشام طلعت مصطفى	مصرى	١٩٥٩ / ١٢ / ١٩
٢-	السيد / طارق طلعت مصطفى	مصرى	١٩٥٢ / ١٠ / ١٥
٣-	المهندس / يحيى محمد عوض بن لادن	سعودى	١٩٤٩ / ٠٤ / ٢٩

٤٦٠٨٢ المادة ١٩ بعد التعديل

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من ثلاثة أعضاء على الأقل وخمسة عشر عضو على الأكثر تعينهم الجمعية العامة و يراعى فى تعيين أعضاء المجلس أن يمثل مالكو الأسهم من الأشخاص الاعتبارية بعدد من الأعضاء يتناسب مع نسبة أنصبتهم فى رأس المال.

" ويجوز إنتخاب أعضاء مجلس الادارة بنظام التصويت التراكمى بما يسمح بالتمثيل النسبى فى عضوية مجلس الإدارة كلما أمكن ذلك".



رئيس الإجتماع
الرئيس التنفيذى والعضو المنتدب

أمين سر الجلسة
فارزا الأصوات مراقبا الحسابات

(مادة ٤٥) قبل التعديل

لا يكون انعقاد الجمعية العامة العادية صحيحا إلا إذا حضره مساهمون يمثلون (على الأقل) ٥١٪ من الأسهم الاسمية لرأس مال الشركة، فإذا لم يتوافر الحد الأدنى في الاجتماع الأول وجب دعوة الجمعية العامة إلى اجتماع ثان يعقد خلال الثلاثين يوما التالية للاجتماع الأول. ويجوز الاكتفاء بالدعوة إلى الاجتماع الأول إذا حدد فيها موعد الاجتماع الثاني. يعتبر الاجتماع الثاني صحيحا أيا كان عدد الأسهم الممثلة فيه وتصدر قرارات الجمعية العامة بالأغلبية المطلقة للأسهم الممثلة في الاجتماع.

(مادة ٤٥) بعد التعديل

لا يكون انعقاد الجمعية العامة العادية صحيحا إلا إذا حضره مساهمون يمثلون (على الأقل) ٥١٪ من الأسهم الاسمية لرأس مال الشركة، فإذا لم يتوافر الحد الأدنى في الاجتماع الأول وجب دعوة الجمعية العامة إلى اجتماع ثان يعقد خلال الثلاثين يوما التالية للاجتماع الأول. ويجوز الاكتفاء بالدعوة إلى الاجتماع الأول إذا حدد فيها موعد الاجتماع الثاني. يعتبر الاجتماع الثاني صحيحا أيا كان عدد الأسهم الممثلة فيه وتصدر قرارات الجمعية العامة بالأغلبية المطلقة للأسهم الممثلة في الاجتماع.

"وإذا تعلق القرار بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة فيجوز استخدام نظام التصويت التراكمى بما يسمح بالتمثيل النسبى فى عضوية مجلس الإدارة كلما أمكن ذلك".

القرار الثانى

قررت الجمعية العامة غير العادية الممثلة بنسبة ١٠٠٪ من الحضور على تفويض السيد/ هشام طلعت مصطفى الرئيس التنفيذى والعضو المنتدب على اتخاذ ما يلزم من الاجراءات اللازمة لتنفيذ قرار الجمعية العامة غير العادية والتوقيع على ما يلزم من مستندات وعقود أمام الجهات الحكومية وكافة الجهات الأخرى تنفيذاً لذلك القرار، وله حق تفويض الغير.

كما وافقت الجمعية العامة غير العادية بنسبة ١٠٠٪ من الحضور على تفويض كل من الأستاذ / سامح عبد الرؤوف على، والأستاذ/ محمد طلعت على، والأستاذ/ عامر بدرى سليمان (منفردين) فى إتخاذ كافة الاجراءات اللازمة والتوقيع امام الهيئة العامة للرقابة المالية والهيئة العامة للإستثمار والغرفة التجارية والسجل التجارى، والتوقيع أمام الشهر العقارى على عقد التعديل (منفردين).

وعقب ذلك أعلن رئيس الاجتماع إنتهاء إجتماع الجمعية العامة غير العادية من نظر الموضوعات المدرجة بجدول أعماله وبالتالي إنتهاء الإجتماع فى تمام الساعة الثانية عشر وأربعون دقيقة من بعد ظهر نفس اليوم.



رئيس الاجتماع
الرئيس التنفيذى والعضو المنتدب

مراقبا الحسابات

فارزا الأصوات

أمين سر الجلسة

ابراهيم كرم

محمد على حسن

التصديق على محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية لشركة

(مجموعة طلعت مصطفى القابضة T.M.G holding)

المسطر خلفه صورة طبق الأصل من محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية لشركة (مجموعة طلعت مصطفى القابضة T.M.G holding) (ش.م.م) خاضعة لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية والمنعقد بتاريخ (٢٠٢٠/٣/٢٨).

ولقد سلمت هذه الصورة للطالب وعلى مسنوليته لتقديمها إلى (الشركة)

وذلك بعد سداد الرسوم المقرره طبقاً لأحكام المادة (٧٠) من القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بموجب إيصال سداد رقم - ٤٨٤٥٩٨ المؤرخ (٢٠٢٠/٤/٦).

تصديق الهيئة على المحضر في ضوء ما قدمته الشركة من بيانات ومستندات دون التطرق لمحتوى المحضر أو مضمون القرارات الواردة به. وقد روجع المحضر من الناحية الإجرائية والشكلية فقط دون أدنى مسنولية على الهيئة - قبل الشركة أو الغير - عن مضمون ما ورد بالمحضر من معلومات أو إجراءات أو قرارات أو غيرها، وفقاً لقرار رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٥٠٥) لسنة ٢٠١٤، وذلك مع مراعاة ما يلي:

١- ضرورة الالتزام بقرارين مجلس إدارة الهيئة رقم (١٧٩ ، ١٨٠) لسنة ٢٠١٩ .

عميد نوبل

رئيس

الإدارة المركزية لحكومة الشركات

/ وليد جاسر



٤٦٠١٢